قرار مجلس ادارة الهيئة رقم (١٤) لسنة ٢٠١٥ بتاريخ ٢٠١٥/٣/١١

بشأن مقابل خدمات فحص ودراسة طلبات شركات التأمين لتسويق منتجاتها التأمينية عن طريق البنوك المرخص لها من البنك المركزي المصري أو الهيئة القومية للبريد أو الهيئة العامة لبنك ناصر الاجتماعي أو شركات الاتصالات وفقا لأخر تعديل بتاريخ ٢٠٢٤/٣/٦[1]

مجلس ادارة الهيئة العامة للرقابة المالية

بعد الاطلاع على قانون الإشراف والرقابة على التأمين في مصر الصادر بالقانون رقم ١٠ لسنة ١٩٨١ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما،

وعلى قانون تنظيم الرقابة على الأسواق والأدوات المالية غير المصرفية رقم ١٠ لسنة ٢٠٠٩، وعلى قراري مجلس إدارة الهيئة رقمي (٦)، (٤٣) لسنة ٢٠١٣ بشأن تسويق منتجات شركات التأمين عن طريق البنوك المرخص لها من البنك المركزي المصري،

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة رقم (١٨) لسنة ٢٠١٤ بشأن تسويق منتجات شركات التأمين عن طريق الهيئة القومية للبريد،

وعلى مذكرة الادارة المركزية للأشراف والرقابة على شركات التأمين المؤرخة ٢٠١٥/١/٥،

وعلى موافقة مجلس ادارة الهيئة بجلسته رقم (٣) بتاريخ ٢٠١٥/٣/١١.

قـــــرر

مادة (١)[2] تلتزم شركات التأمين الخاضعة لرقابة الهيئة بسداد مقابل خدمات فحص ودراسة للطلبات المقدمة للحصول على موافقة الهيئة على تسويق منتجاتها التأمينية عن طريق البنوك المرخص لها من البنك المركزي المصري أو الهيئة القومية للبريد أو الهيئة العامة لبنك ناصر الاجتماعي أو شركات الاتصالات، وذلك على النحو الآتي:

١- عشرون ألف جنيه عن الطلب الواحد أياً كان عدد الفروع المزمع التسويق من خلالها.

٢- سبعة آلاف جنيه لأي تعديل على الموافقة السابق إصدارها لكل فرع من الفروع التي يتم التسويق من خلالها.

مادة (٢) ينشر هذا القرار في الوقائع المصرية وعلى الموقع الإلكتروني للهيئة، ويعمل بها اعتباراً من تاريخ صدوره.

[1] تم تعديل عنوان القرار بموجب قرار مجلس إدارة الهيئة رقم ١٠٥ بتاريخ ٢٠١٩/٨/٤، ثم تعديله بقرار مجلس إدارة الهيئة رقم ٦٠ بتاريخ ٢٠٢٤/٣/٦.

[2] تم استبدال المادة رقم ١ بموجب قرار مجلس إدارة الهيئة رقم ١٠٥ بتاريخ ٢٠١٩/٨/٤، ثم تم استبدالها بقرار مجلس إدارة الهيئة رقم ٦٠ بتاريخ ٢٠٢٤/٣/٦.

القرية الذكية، مبنى ١٣٦، الجيزة، مصر
الرقم البريدي : ١١٠
تليفون: ٣٥٣٤٥٣٥٠ ٢٠٢+ فاكس: ٣٥٣٧٠٠٣٦ ٢٠٢+
WWW.FRA.GOV.EG